

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين

الدورة التاسعة والستون للمجلس التنفيذي

(الرباط- المملكة المغربية، 12-14 مايو 2026)

الوثيقة رقم (8)

موقف سداد الدول الأعضاء
لمساهماتها ومتأخراتها في موازنة المنظمة

الوثيقة رقم (8)

موقف سداد الدول الأعضاء لمساهماتها ومتأخراتها في موازنة المنظمة

بتاريخ 2026/4/29

أولاً - مقدمة :

• إن موقف سداد الدول الأعضاء لمساهماتها في موازنة المنظمة من الموضوعات التي تعرض وتناقش في كل دورة من دورات مجالس المنظمة (الجمعية العامة، المجلس التنفيذي)، وذلك لتوفير السيولة النقدية اللازمة لتمكين المنظمة من القيام بمهامها والوفاء بالتزاماتها.

• أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار رقم 2506 (د.ع 116- القاهرة، 8/31-2025/9/3) والذي اعتمد بموجبه توصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الدورة 34 - القاهرة، 13-17 يوليو 2025) والتي تنص في البند السابع على:

1. الطلب من ممثلي الدول في لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة حث دولهم على ضرورة تسديد المساهمات المتأخرة لجميع المنظمات.
2. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة مخاطبة الوزارات الممثلة للدول العربية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تسديد المساهمات والمتأخرات للمنظمات العربية المتخصصة.
3. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بالمادة (50) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة بضرورة الالتزام بنسب مساهمات الدول الأعضاء في موازنة المنظمات العربية المتخصصة وفقاً لنسب مساهمة كل دولة في موازنة الأمانة العامة للجامعة.
4. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة متابعة تنفيذ جدول المتأخرات المتفق عليها مع الدول العربية وموافاة الأمانة العامة للجامعة بها وإدارة الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.
5. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الاستفادة من مذكرات التفاهم الخاصة بالمتأخرات المبرمة بين جامعة الدول العربية وبعض الدول العربية وعقد اتفاقيات ثنائية مع كافة الدول العربية لجدولة متأخراتها غير المعترض عليها ومعالجة المتأخرات المعترض عليها.
6. التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2275 ، د.ع (105) بتاريخ 2020/02/06 والذي ينص على الطلب من المنظمات العربية، المتخصصة إخطار الدول العربية الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة بالمتأخرات التي عليها وحثها على سدادها مع الاستفادة من الحوافز المنصوص عليها في القرار.
7. تكليف الأمانة العامة للجامعة- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، بالتنسيق مع المنظمات العربية المتخصصة، بمراجعة الآلية الحالية لسداد المتأخرات على الدول الأعضاء لصالح موازنات هذه المنظمات، وتقديم تصور حول أفضل السبل الممكنة لمعالجة هذا الموضوع، إلى اجتماعات اللجنة في دورتها العادية المقبلة (35).

• أصدرت الجمعية العامة للمنظمة (د.ع 28- الرباط، يونيو 2024) القرار رقم 525 والذي نص على:

1. الطلب من المنظمة مخاطبة الدول الأعضاء المعنية بسرعة سداد مساهماتها في موازنة المنظمة لعام 2024، وفقاً لنص المادتين 50 و52 من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة اللتان تنصان على:
- المادة 50- تحدد نسب مساهمات الدول الأعضاء في موازنة المنظمة وفقاً لنسب مساهمة كل دولة في موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- المادة 52- تدفع حصص الدول الأعضاء سنوياً خلال الأشهر الثلاثة الأولى من السنة التي تستحق عنها هذه المساهمة حصراً في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي وبعملة الموازنة."
2. حث الدول الأعضاء المعنية بسداد متأخراتها بأسرع وقت ممكن عن الفترة (2010-2023).
3. الطلب من الدول الأعضاء المعنية المبادرة لسداد متأخراتها منذ عام 1980 ولغاية 2009 ووفقاً للجدولة المعتمدة.

4. الطلب من المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييم والتعدين عقد مذكرات تفاهم مع الدول الأعضاء في المنظمة التي عليها متأخرات في موازنتها لجدولة المبالغ غير المعترض عليها ومعالجة المبالغ المعترض عليها.
5. تقديم الشكر للدول التي قامت بسداد مساهماتها ومتأخراتها في موازنة المنظمة بين دورتي الجمعية العامة السابعة والعشرين والثامنة والعشرين.

• أصدر المجلس التنفيذي للمنظمة (د.ع 68-الرباط، 20-22/10/2025) القرار رقم 1130 والذي ينص على:

1. التأكيد على إلزامية سداد الدول الأعضاء لمساهماتها السنوية بأسرع الآجال، وفقاً لنص المادة 52 من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة التي تنص على:
" - المادة 52: تدفع حصص الدول الأعضاء سنوياً خلال الأشهر الثلاثة الأولى من السنة التي تستحق عنها هذه المساهمة حصراً في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي وبعملة الموازنة."
2. الطلب من الدول الأعضاء المعنية المبادرة لسداد متأخراتها منذ عام 1980 ولغاية 2024.
3. تقديم الشكر للدول التي سددت مساهماتها في موازنة المنظمة بين دورتي المجلس السابعة والستين والثامنة والستين.
4. الطلب من المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييم والتعدين عقد مذكرات تفاهم مع الدول الأعضاء في المنظمة التي عليها متأخرات في موازنتها لجدولة المبالغ غير المعترض عليها ومعالجة المبالغ المعترض عليها.
5. قيام أعضاء المجلس التنفيذي بالسعي لدى الجهات المعنية في دولهم لدعم أنشطة المنظمة وسداد مساهماتها ومتأخراتها لتمكين من الوفاء بالتزاماتها وتنفيذ برنامج عملها.
6. تقديم الشكر لدولة الكويت والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييم والتعدين على التزامهما بالاتفاقية الموقعة بين الطرفين عام 2009 والمتضمنة تحديد قيمة المتأخرات المالية المستحقة في حسابات المنظمة وبما يعكس التعاون البناء بين الدول الأعضاء والمنظمة.
7. التوصية للجمعية العامة للمنظمة بالموافقة على جدول المتأخرات المستحقة على الدول الأعضاء على خمسة أقساط سنوية للمرة السادسة للفترة 1980-1989، 1990-1995، 1996-1999 وللمرة الثالثة للفترة 2000-2009 اعتباراً من 2026/7/01.

ثانياً - الإجراءات التي تمت لمتابعة تسديد الدول الأعضاء لمساهماتها ومتأخراتها:

- قامت الإدارة العامة بمخاطبة الدول الأعضاء بخصوص ما يلي:
- سداد مساهماتها في موازنة المنظمة لعام 2026 وفقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمادتين 50 و 52 من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة المشار إليهما سابقاً.
 - عقد اجتماعات ولقاءات مع مسؤولي بعض الدول الأعضاء المعنية للتباحث في إيجاد آلية لسداد المتأخرات.

ثالثاً - موقف سداد المساهمات والمتأخرات لغاية 2026/4/29:

1. موقف سداد المساهمات لعام 2025 ولغاية 2026/4/29:
بلغ عدد الدول التي قامت بالسداد عن عام 2025 إحدى عشرة دولة (الأردن، البحرين، الإمارات، تونس، السعودية، سلطنة عمان، قطر، الكويت، لبنان، مصر والمغرب) بنسبة 60.61%.
2. موقف سداد المساهمات لعام 2026 ولغاية 2026/4/29:
بلغ عدد الدول التي قامت بالسداد عن عام 2026 ست دول (الأردن، الإمارات، السعودية، سلطنة عمان، قطر، المغرب) بنسبة 33.13%.
3. موقف السداد ما بين الدورتين (68) و(69) للمجلس التنفيذي ولغاية 2026/4/29:
قامت تسع دول بالسداد خلال هذه الفترة وكما يلي :

ت	الدول	متأخرات عن الفترة 1999-1980	2025	2026
1	الأردن			36 616
2	الإمارات			235 625
3	البحرين		73 232	
4	السعودية			507 500
5	سلطنة عمان			73 232
6	قطر			164 774
7	الكويت	1 251 700	189 654.50	
8	لبنان		36 616	
9	المغرب			183 081
	الإجمالي	1 251 700	299 502.50	1 200 828

4. موقف سداد الدول الأعضاء لمساهماتها ومتأخراتها منذ عام 2018 وحتى الآن:
موقف سداد الدول الأعضاء لمساهماتها ومتأخراتها سواء في نفس السنة المعنية أو في السنوات اللاحقة، منذ عام 2018 ولغاية 2026/4/29 كما هو مبين في الجدول التالي :

السنة المالية	عدد الدول الأعضاء المسددة		نسبة السداد (%)	
	في نهاية السنة المعنية	حتى تاريخ 2026/4/29	في نهاية السنة المعنية	حتى تاريخ 2026/4/29
2018	11	13	53.60	64.65
2019	9	13	57.42	74.00
2020	9	13	57.58	63.13
2021	8	13	45.45	73.00
2022	10	14	58.59	74.00
2023	9	11	57.58	60.61
2024	9	11	57.58	60.61
2025	10	11	51.52	60.61
2026	-	6	-	33.13

ويتضح من الجدول أن بعض الدول الأعضاء لا تقوم بسداد حصتها في السنة المالية المعنية بل تتعدها إلى السنوات التالية مما يؤثر على تنفيذ الأنشطة في نفس السنة.

5. أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار رقم 2400 (د.ع 112- القاهرة، 31 أغسطس 2023) والذي اعتمد بموجبه توصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الدورة 32 - تونس، 17-20 يوليو 2023) والتي تنص في البند السادس على:

-إبرام مذكرات تفاهم بين جمهورية العراق والمنظمات العربية المتخصصة بخصوص المتأخرات عن مساهمة جمهورية العراق في تلك المنظمات بشكل استثنائي بناء على طلب جمهورية العراق تمهيدا للعرض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

6. أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار رقم 2361 (د.ع 110- القاهرة، 01 سبتمبر 2022) والذي اعتمد بموجبه توصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الدورة 31 - القاهرة، 24-28 يوليو 2022) والتي تنص في البند الثالث (الفقرة 6) الخاص بالمنظمة على :

>> 6. الطلب من جمهورية العراق والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين الاتفاق على حل مشكلة المتأخرات وفقا لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأنظمة الأساسية الموحدة والمعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي. <<

وقد عقدت عدة اجتماعات مع الجهات المختصة لبحث ووضع آلية مناسبة لسداد المتأخرات المستحقة على جمهورية العراق لدى حسابات المنظمة.

7. تم تفعيل الاتفاقية الموقعة بتاريخ 2009/9/10 بين المنظمة ودولة الكويت، ممثلة بوزارة المالية، والمعتمدة من المجالس التشريعية حيث تم سداد إجمالي المتأخرات في موازنة المنظمة بتاريخ 2025/12/26، وذلك استناداً على :

- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2506 (د.ع 116- القاهرة، 2025/9/3-8/31) والذي اعتمد بموجبه توصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الدورة 34 - القاهرة، 13-17 يوليو 2025) والتي تنص في البند السابع على: " 5- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الاستفادة من مذكرات التفاهم الخاصة بالتأخرات المبرمة بين جامعة الدول العربية وبعض الدول العربية وعقد اتفاقيات ثنائية مع كافة الدول العربية لجدولة متأخراتها غير المعترض عليها ومعالجة التأخرات المعترض عليها."
- قرار المجلس التنفيذي للمنظمة رقم 1130 (د.ع 68- الرباط، 2025/10/22-20) والذي ينص على: " 6- تقديم الشكر لدولة الكويت والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين على التزامهما بالاتفاقية الموقعة بين الطرفين عام 2009 والمتضمنة تحديد قيمة التأخرات المالية المستحقة في حسابات المنظمة وبما يعكس التعاون البناء بين الدول الأعضاء والمنظمة."

8. تم توقيع مذكرة تفاهم بين المنظمة ودولة ليبيا، ممثلة بوزارة الصناعة والمعادن، بشأن المساهمات السنوية والمتأخرات المستحقة في ميزانية المنظمة، استناداً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2275 ، د.ع (105) بتاريخ 2020/02/06 والذي ينص على الطلب من المنظمات العربية، المتخصصة إخطار الدول العربية الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة بالتأخرات التي عليها وحثها على سدادها مع الاستفادة من الحوافز التالية :

- إبرام مذكرات تفاهم بين المنظمات العربية والدول العربية ماثلة لمذكرات التفاهم الخاصة بالتأخرات المبرمة بين جامعة الدول العربية وبعض الدول العربية والتي يتم بموجبها إعفاء الدولة من التأخرات المعترض عليها.
- قيام المنظمات العربية المتخصصة بعرض تنفيذ مشاريع نوعية في الدول التي عليها متأخرات بما يوازي 50% من التأخرات التي عليها بحد أقصى.
- منح الدول التي تقوم بسداد التأخرات التي عليها ما قبل عام 2015 على مدى (5) خمس سنوات كحد أقصى، مع الانتظام في سداد المساهمات السنوية ابتداء من عام 2020، خصماً على تلك التأخرات بنسبة (35%) وبصفة استثنائية ولمرة واحدة بشرط الالتزام بالسداد خلال الفترة المحددة، وفي حال عدم الالتزام يلغى الاعفاء على ما تبقى من التأخرات.

" تعالج التأخرات المالية المستحقة على دولة ليبيا عند السداد، وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2275، د.ع (105) بتاريخ 2020/02/06."

9. تم معالجة المبالغ المتبقية عن مساهمة المملكة المغربية في موازنة المنظمة عن عامي 2018 و2019 والبالغة 11,873 دولار أمريكي وذلك بعد تقديم وزارة الصناعة والتجارة بالمملكة المغربية شروحات متعلقة بذلك، وبما يتوافق مع ما ورد بالوثائق المحاسبية المدلى بها من طرفهم والمرفوقة بخطابهم بتاريخ 2026/3/6.

10. المساهمات غير المسددة والمتأخرات على الدول الأعضاء منذ عام 1980 ولغاية 2026/4/21 وفقاً للنسب المتحفظ عليها وغير المتحفظ عليها :

- يبلغ إجمالي المساهمات غير المسددة والتأخرات خلال هذه الفترة ما مجموعه 27,863,466 دولار أمريكي يتضمن:
- مبلغ 3,722,344 دولار أمريكي وفقاً للنسب المتحفظ عليها.
 - مبلغ 24,141,122 دولار أمريكي وفقاً للنسب غير المتحفظ عليها والمستحق حالياً.

وكما يلي :

الفترة	الإجمالي (المرفق 1)	المتحفز عليه (المرفق 2)	غير المتحفز عليه (المرفق 3)
متأخرات السنوات 1980 – 1989 (مجدولة للمرة الخامسة)	1 365 329		1 365 329
متأخرات السنوات 1980 – 1989 (لم يتم جدولتها لضعف قيمتها)	31 001		31 001
متأخرات السنوات 1990 – 1995 (مجدولة للمرة الخامسة)	2 344 264		2 344 264
متأخرات السنوات 1990 – 1995 (لم يتم جدولتها لضعف قيمتها)	6 622		6 622
متأخرات السنوات 1990 – 1995 (لم يشملها الإسقاط)	753 073	753 073	
متأخرات السنوات 1996 – 1999 (مجدولة للمرة الخامسة)	1 325 390		1 325 390
متأخرات السنوات 1996 – 1999 (لم يشملها الإسقاط)	461 360	461 360	
متأخرات السنوات 2000 – 2009 (مجدولة للمرة الثانية)	3 834 699	1 128 238	2 706 461
متأخرات السنوات 2000 – 2008 (لم يتم جدولتها لضعف قيمتها)	4 965		4 965
متأخرات السنوات 2006 – 2007 (لم يشملها الإسقاط)	70 708		70 708
متأخرات السنوات 2010-2014	2 230 443	399 825	1 830 618
متأخرات السنوات 2015-2019	5 482 615	408 270	5 074 345
عام 2020	1 336 489	81 654	1 254 835
عام 2021	978 749	81 654	897 095
عام 2022	942 133	81 654	860 479
عام 2023	1 428 029	81 654	1 346 375
عام 2024	1 428 029	81 654	1 346 376
عام 2025	1 428 030	81 654	1 346 376
عام 2026	2 411 538	81 654	2 329 884
الإجمالي	27 863 466	3 722 344	24 141 122

11. المتأخرات المتحفز عليها:

أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار رقم 2026 (د.ع 94- القاهرة، سبتمبر 2014) الذي اعتمد به توصيات الاجتماع (23) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (تونس، 15-23/6/2014) التي تنص في البند السادس منها على:

>> الطلب من الأمانة العامة للجامعة إعداد تقرير يتضمن إيضاح طبيعة المتأخرات على الدول الأعضاء في موازنات المنظمات العربية المتخصصة، ورفعها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة.

1. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة الاستفادة من مذكرات التفاهم والاتفاقيات التي وقعها الأمين العام لجامعة الدول العربية السابق مع وزراء خارجية الدول الأعضاء التالية (مملكة البحرين، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دولة قطر، سلطنة عمان، دولة الكويت، المملكة المغربية، الجمهورية اليمنية) وفقاً لما جاء بهذه المذكرات.

2. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة عقد اتفاقيات ثنائية مع كافة الدول العربية لجدولة متأخراتها غير المعترض عليها ومعالجة المتأخرات المعترض عليها. <<

وتنفيذاً للقرار فإن الإدارة العامة للمنظمة أسقطت المتأخرات المتحفز عليها بالنسبة للدول التي وقعت مذكرات تفاهم مع الأمين العام السابق للأمانة العامة لجامعة الدول العربية وفق ما ورد في مذكرات التفاهم، حيث تم إسقاط مبلغ 2,879,930 دولار أمريكي، وذلك منذ صدور قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتاريخ 2014/9/11 وإبلاغ الدول المعنية بذلك. أما بالنسبة للجزائر فقد رفعت التحفظ ابتداء من عام 2006، ولم تبرم اتفاقاً مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بشأن إسقاط المتأخرات المتحفز عليها للفترة 1990-2005.

بلغ إجمالي المتأخرات والمساهمات الناتجة عن نسب المساهمات المتحفز عليها منذ عام 1990 وحتى 13 أبريل 2026 (بعد الاسقاط) مبلغ 3,722,344 دولارا أمريكيا.

12. متأخرات الجمهورية السورية:

أصدر مجلس جامعة الدول العربية القرار رقم 8977 بتاريخ (د.ع 160 - سبتمبر 2023) والذي ينص على:

>> إسقاط التزامات الجمهورية العربية السورية والتي تمثل مساهماتها في موازنات جامعة الدول العربية والأجهزة الملحقة وجميع المنظمات والمجالس الوزارية المتخصصة خلال فترة تعليق مشاركتها (2012-2022). <<

وتنفيذاً للقرار فإن المنظمة أسقطت متأخرات الجمهورية العربية السورية في موازنة المنظمة خلال الفترة (2012-2022) والبالغة 602,270 دولار أمريكي.

رابعاً - تطبيق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1086:

نص قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1086 (د.ع 47- تونس، 23-10/1989) على ما يلي:

>> عند انقضاء سنتين متتاليتين على عدم قيام أية دولة عضو بسداد مساهماتها في موازنة المنظمة المعنية، يحجب حق التصويت عن الدولة المتأخرة في السداد وتحرم من الخدمات التي تقوم بها المنظمة بدون مقابل، وذلك ما لم تتقدم الدولة بطلب يبين أسباباً جديدة أو ظروفًا قاهرة تحول دون تسديدها لمساهماتها ويقبلها المجلس التنفيذي للمنظمة المعنية. <<

أصدرت الجمعية العامة للمنظمة (د.ع 13- الرباط، 20-24/6/1994) القرار رقم 241 بالفقرتين 1 و 2 والذي أقرت به الأسس التالية لانتخاب أعضاء المجلس التنفيذي:

- >> 1- يتم انتخاب الدول التي قامت بالسداد والتي لا ينطبق عليها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1086 من الدول التي طلبت الترشيح لعضوية المجلس التنفيذي.
- 2- استكمال عضوية المجلس التنفيذي بالانتخاب من الدول الأخرى التي تقدمت بطلب الترشيح. <<

في الدورة (14) للجمعية العامة عام 1996 صدر القرار رقم 260 بالفقرة 6 باعتماد الآلية التالية في تطبيق القرار رقم 1086:

>> أ- أن يطبق القرار اعتباراً من السنة المالية 1991 وعدم الأخذ بالاعتبار متأخرات السنوات 1980 ولغاية 1990 والتي تم جدولة سدادها حسب قرار المجلس الوزاري رقم 3/212.

ب- أن يكون عدم السداد لسنتين متتاليتين مع استبعاد السنة المالية الجارية.

ج- يطبق القرار في حالة السداد الجزئي للنسب غير المتحفظ عليها لدى جامعة الدول العربية. <<

كما أصدرت الجمعية العامة (د.ع 15 - دمشق، 20-24/6/1998) القرار رقم 283 بالفقرة 1 بشأن موقف السداد والذي نص على:

>> التأكيد على تطبيق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1086 بشأن الدول التي لا تسدد مساهماتها لسنتين متتاليتين. <<

وحيث أن فترات الجدولة تبدأ منذ عام 1980 وتنتهي عام 2009 فإن تطبيق القرار 1086 يسري منذ عام 2010 وعليه فإن الدول التي ينطبق عليها القرار حالياً هي:

ت	الدولة	السنوات
1	الجزائر	عدم سداد السنوات من عام 2016 ولغاية عام 2025
2	جيبوتي	عدم سداد السنوات من عام 2010 ولغاية عام 2025
3	السودان	عدم سداد السنوات من عام 2019 ولغاية عام 2025
4	سوريا	عدم سداد السنوات من عام 2023 ولغاية عام 2025
5	الصومال	عدم سداد السنوات من عام 2010 ولغاية عام 2025
6	العراق	عدم سداد السنوات من عام 2017 ولغاية عام 2025
7	ليبيا	عدم سداد السنوات من عام 2023 ولغاية عام 2025
8	موريتانيا	عدم سداد السنوات من عام 2023 ولغاية عام 2025
9	اليمن	عدم سداد السنوات من عام 2010 ولغاية عام 2025

التوصيات

بالرغم من القرارات المتعاقبة الصادرة عن كل من الجمعية العامة والمجلس التنفيذي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن حث الدول الأعضاء المعنية على سداد مساهماتها ومتأخراتها، وجهود الإدارة العامة التي قامت بها من خلال الاتصالات المباشرة بالجهات المعنية لدى الدول الأعضاء، إلا أن موقف سداد الدول مازال متواضعاً ولا يفي بمتطلبات والتزامات المنظمة.

وبناء على ما تقدم توصي الإدارة العامة بما يلي:

1. التأكيد على إلزامية سداد الدول الأعضاء لمساهماتها السنوية بأسرع الآجال، وفقاً لنص المادة 52 من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة التي تنص على:

"المادة 52: تدفع حصص الدول الأعضاء سنوياً خلال الأشهر الثلاثة الأولى من السنة التي تستحق عنها هذه المساهمة حصراً في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي وبعملة الموازنة."

2. حث الدول الأعضاء المعنية بسداد متأخراتها بأسرع وقت ممكن عن الفترة (2010-2025).

3. الطلب من الدول الأعضاء المعنية المبادرة لسداد متأخراتها عن الفترة (1980-2009).

4. تقديم الشكر للدول التي سددت مساهماتها ومتأخراتها في موازنة المنظمة بين دورتي المجلس الثامنة والستين والتاسعة والستين.

5. تقديم الشكر لدولة الكويت على سداد إجمالي متأخراتها في موازنة المنظمة ووفقاً للاتفاقية الموقعة بين وزارة المالية - دولة الكويت والمنظمة عام 2009.

6. الطلب من المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين عقد مذكرات تفاهم مع الدول الأعضاء في المنظمة التي عليها متأخرات في موازنتها لجدولة المبالغ غير المعترض عليها ومعالجة المبالغ المعترض عليها.

7. قيام أعضاء المجلس التنفيذي بالسعي لدى الجهات المعنية في دولهم لدعم أنشطة المنظمة وسداد مساهماتها ومتأخراتها لتتمكن من الوفاء بالتزاماتها وتنفيذ برنامج عملها.

والأمر معروض على مجلسكم الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً

عادل صقر الصقر

المدير العام